

95891 - حكم إزالة شعر العانة بالليزر على يد طبيبة

السؤال

أعاني من الشعر الزائد في منطقة الإبطين والمنطقة الحساسة - فهل يجوز الكشف عند دكتورة لإزالته بالليزر؟ علماً أن الشعر غزير جداً وتأذيت بالموس والنتف مما سبب لي تشوهاً في البشرة.

ملخص الإجابة

إزالة شعر العانة على يد طبيبة يشترط له أن تدعو إليه حاجة ماسة كأن يكون الشعر كثيراً لا ينفع معه إزالته بالوسائل الأخرى من نتف وحلق ولا يمكنك إزالته بنفسك بواسطة الليزر مع توجيه الطبيبة لتجنب اطلاعها على العورة. ولا حرج في إزالة شعر الإبطين بالليزر بشرط ألا يكون في ذلك ضرر.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

حكم إزالة شعر الإبطين بالليزر

يجب على المرأة أن تستر عورتها عمن لا يحل له النظر إليها، وعورة المرأة بالنسبة إلى المرأة ما بين السرة إلى الركبة، في قول جمهور الفقهاء.

ويجوز كشف العورة عند الحاجة، كالتداوي، ويشترط تأكد الحاجة وقوتها إذا كان الأمر يتعلق بالعورة المغلظة. وعليه فلا حرج في إزالة شعر الإبطين بالليزر، بشرط ألا يكون في ذلك ضرر.

حكم إزالة شعر العانة بالليزر على يد طبيبة

وأما إزالة الشعر من العانة على يد طبيبة، فيشترط له أن تدعو إليه حاجة ماسة، كأن يكون الشعر كثيراً، لا ينفع معه إزالته بالوسائل الأخرى من نتف وحلق، ولا يمكنك إزالته بنفسك بواسطة الليزر مع توجيه الطبيبة، لتجنب اطلاعها على العورة.

قال العز ابن عبد السلام رحمه الله: "ستر العورات والسوات واجب وهو من أفضل المروآت وأجمل العادات ولا سيما في

النساء الأجنيات، لكنه يجوز للضرورات والحاجات. أما الحاجات فكنظر كل واحد من الزوجين إلى صاحبه، ونظر الأطباء حاجة المداواة. وأما الضرورات فكمداواة الجراحات المتلفات، ويشترط في النظر إلى السوات لقبها من شدة الحاجة ما لا يشترط في النظر إلى سائر العورات، وكذلك يشترط في النظر إلى سوء النساء من الضرورة والحاجة ما لا يشترط في النظر إلى سوء الرجال، لما في النظر إلى سواتهن من خوف الافتتان، وكذلك ليس النظر إلى ما قارب الركبتين من الفخذين كالنظر إلى الأليتين. " انتهى من "قواعد الأحكام" (1/165) باختصار.

وقال الشربيني الخطيب: " (واعلم أن ما تقدم من حرمة النظر والمس هو حيث لا حاجة إليهما. وأما عند الحاجة فالنظر والمس مباحان لحجامة وعلاج ولو في فرج، للحاجة الملجئة إلى ذلك ; لأن في التحريم حينئذ حرجا. " انتهى من "مغني المحتاج" (4/215)

وجعل الحنابلة من الأعذار المبيحة لكشف العورة: حلق العانة لمن لا يحسن حلقها بنفسه. كما ذكره ابن مفلح رحمه الله في الفروع (5/153).

وينظر لمزيد الفائدة هذه الأجوبة: 309968, 257275, 9037, 468351.

والله أعلم.